

2 - 4 شرح صفة صلاة النبي ﷺ - الشيخ سعد بن

شايم الحضيرى

سعد بن شايم الحضيرى

ده كلام كلام للشيخ ابن باز يناسب ان نذكره في هذا الموضع يقول يشرع للمصلي ان يرفع يديه في اربعة مواضع هذا محل الرفع الموضع الاول عند الاحرام اذا كبر عند تكبيرة الاحرام يقول الله اكبر رافعا يديه حيال منكبيه - [00:00:01](#)

او حيال اذنيه هذه المرة الاولى محل الرفع لان الانسان لا يرفع يديه دائما الا في اربعة مواضع الموضع الثاني عند الركوع اذا اراد ان يركع اذا اراد ان يركع كما سيأتينا - [00:00:26](#)

يرفع يديه مع التكبير الى حيل اذني لمنكبيه او الى حيال اذني الموضع الثالث عند الرفع من الركوع يرفع يديه قائلا سمع الله لمن حمده كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم عند الرفع - [00:00:43](#)

الامام والمنفرد والمأموم كلهم يرفع يديه عند الرفع من الركوع قائلا سمع الله لمن حمده وقائلا المأموم ربنا ولك الحمد عند الرفع. هذا هو السنة الموضع الرابع عند القيام من التشهد - [00:01:04](#)

لثلاثة من الظهر والعصر والمغرب والعشاء اذا نهض اذا نهض للثالثة يرفع يديه مكبرا ويجعل يديه حيال اذنيه او حيال منكبيه لانه ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم من عدة احاديث من حديث ابن عمر - [00:01:25](#)

ومن حديث علي بن ابي طالب ومن احاديث اخرى اذا هذه المواضع الاربعة التي يرفع السنة فيها قال الشيخ الالباني رحمه الله ويرفع يديه مع التكبير مع التكبير او قبله او بعده - [00:01:49](#)

كل ذلك ثابت في السنة رفع اليدين هل هو قبل التكبير بحيث يرفع يديه ثم يكبر او بعد التكبير بحيث يبدأ بالتكبير يقول الله اكبر ثم يرفع او معه مقارنا له - [00:02:11](#)

فهاد الشيخ الالباني تتبع السنة في هذا لخص هذا الكلام في تلخيص صفة الصلاة انه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم هذه الاحوال الثلاثة فهو من اختلاف التنوع الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:32](#)

والمصنف رحمه الله ذكر لنا انه يفعلها ماء اختار نوعا واحدا ذكروا لي ان الكتاب موجز اختار انه يقارن التكبير مع الرفع قال ويرفعهما ممدودة الاصابع مد الاصابع ما هي منشورة ممدودة - [00:02:49](#)

نشره هنا بمعنى مد وليس بمعنى التفريق ويجعل كفيه حذو منكبيه ده كلام الشيخ الالباني واحيانا يبالغ في رفعهما حتى يحاذي بهما اطراف اذنيه يعني يرفعهما حتى يحاذي اطراف اذني - [00:03:11](#)

قال واما مس شحمتي الاذن السفلى يعني بابهاميه فلا اصل له في السنة بل هو عندي من دواعي الوسوسة. انتهى كلام الشيخ من الناس من لابد يجعل الابهام الابهام هذا الاصبع الكبير - [00:03:32](#)

اصابعي الكبيرة وهذه السبابة وهذه الوسطى وهذا البنصر وهذا الخنصر ها وهذا الكوع هذا الكورسون اختصرها لان سيأتيهم وهذا المرفق ولا هذا الكوع مشهور عند الناس هذا هو الكوع لا هذا هو الكوع - [00:03:50](#)

الذي يلي الابهام وهذا الرسخ هذا الكف هذا الساعد الذراع وهذا العضد الاشياء لابد من وهذا منكب الكتف المهم انه اه الشيخ يقول ان من قال انه يمس هكذا هذا يقول ليس له اصل - [00:04:12](#)

المقصود هذا المحاذاة لا يحصر على انه لابد ان يمس على كل هكذا الحديث اللي ورد في هذا نختصر لاجل ان الوقت نريد ان يعني

ان يكون هناك ننتهي من المتن فيه - 00:04:39

يقول النووي اما الصفة صفة الرفع المشهور من مذهبنا نووي شافعي رحمه الله يقول فالمشهور من مذهبنا ومذهب الجماهير انه يرفع يديه حذو منكبيه بحيث يحاذي اطراف اصابعه اذنيه انحاذه - 00:05:04

هاي اعلى اذنيه وابهاماه شحمتي اذنيه. يعني محاذاة مو اللمس الذي نبه عليه الشيخ الالباني قبل قليل اللمس. هنا الشيخ يقول

المحاذاة تحاذي يعني مساواة وراحته منكبه الراحة هذه هذه الذي يرتاح عليها الانسان - 00:05:28

الشحمة هذي يقول منكبيه هنا تكون محاذاة لمنكبيه هذا معنى قولهم حذو منكبيه وبهذا جمع الشافعي رضي الله عنه بين روايات

الاحاديث فاستحسن الناس ذلك منه هذا القول الذي ذكره ابن القيم قبل قليل - 00:05:53

على انه جمع بين الاقوال فجعل الروايات شيئا واحدا بينما القول الثاني لا انه فعل هذا مرة فعل هذا اعلى شيء مرة وفعل دون ذلك

مرة فيكون من اختلاف التنوع - 00:06:19

يقول واما وقت الرفع وقت الرفع. ففي الرواية الاولى رفع يديه ثم كبر الذي يقول الشيخ الالباني الرفع قبل التكبير وفي الثاني يعني

الرواية الثانية كبر ثم رفع يديه في الثانية الرواية الثانية - 00:06:37

كبر ثم رفع يديه وفي الثالثة اذا كبر رفع يديه مقارنة هذا خلاصة الروايات وقال ايضا النووي ويستحب ان يكون كفاه الى القبلة عند

الرفع وان يكشفهما ان لا يكون مغطاة بشيء - 00:06:58

وان يفرق بين اصابعهما تفريقا وسطا هكذا لا يقول هكذا هذا الذي يذكره النووي ولا يكون مضموما يقول بل تفريقا وسطا يعني ايش

يكونوا سهلا الا يكون شادا ولا مفرقا - 00:07:27

هذا التفريق حكاك النووي بناء على رواية في رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كبر نشر اصابعه فبنوا عليها انه نشر بمعنى

التفريق لكنهم لما رأوا ان الروايات الاخرى انه - 00:07:46

يبسط يديه حملوه على النشر الوسط هذه الرواية حديث ابي هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كبر للصلاة نشر اصابعه

ففي بعضهم بعض العلماء قال هذا مما - 00:08:02

محل خطأ واخطأ فيه احد الرواة والصواب الذي يعني كلام طويل لاهل العلم لكن نذكر الخلاصة التي ذكرها وانها لا تعارض الاحاديث

التي فيها ضم اصابعه وان المراد بالنشر هو ضد القبض - 00:08:28

وانها كما في الرواية الاخرى مد يكون المراد بالنشر هنا ضد القفز ستكون مؤيدة لرواية بسط التي جاءت هذا على سبيل الجمع بين

الروايات بدل يكون من التوهيم وهذا الشيء ذكره الشيخ احمد شاکر - 00:08:50

في تعليقه على سنن الترمذي جمع حسن قال الذي اراه صحة الروايتين وانهما حديث واحد بمعنى واحد وانما الجأهم الى هذا التعليم

يعني من ضاعف رواية النشر انهم فهموا ان نشر الاصابع تفريقها - 00:09:17

وان مدها بسطها مجتمعة وهو وهم لا وجه له وهم من حيث المعنى لان النشر ضد الطي وهو بمعنى المد في هذا المقام لا فرق بينهما

فاذا هذا هو الذي ينبغي فعلى هذا القول الذي قال - 00:09:41

ايش؟ يفرقها تفريقا وسطا مبني على فهم الرواية انها مفرقة. نقول لا. الرواية جاءت كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم على وجه

واحد وهو ان مدها مضمومة وسطها مضمومة وانما النشر كان ضد الطي - 00:10:01

هنا شيء ينبه عليه العلماء مثل ابن الملقن والرافعي وغيرهم هل اذا كبر يرسل يديه ثم يجمعهما ام اذا كبر يجمعهما مباشرة هذه

المسألة يعني نهوا على انه خطأ ترسلهما ثم تجمعهم - 00:10:20

بل مع التكبير تبدأ بالوضع مباشرة ننبه عليها الملقن في بدر منير اه عن الرافعي يقول ذكر الرافعي في الشرح الكبير عن الغزالي حامد

الغزالي محمد بن محمد بن محمد - 00:10:46

انه قال روي في بعض الاخبار انه يرسل يديه اذا كبر واذا اراد ان يقرأ وضع يده اليمنى على اليسرى هذا الذي حكاها الغزالي انه ذكر

وهذا الحديث الذي ذكره الغزالي في اوائل الباب الثاني في كيفية الاعمال الظاهرة في الوسيط يعني كتاب او الوجيز الوجيز لان

الشرح الوجيز الشرح الكبير للرافعي المسمى العزيز ثم سموه فتح العزيز على في شرح الوجيز اخسر كتاب الغزالي في في الفقه سماه الوجيز يقول هذا ذكره في الباب الثاني في كيفية الاعمال الظاهرة - 00:11:32

من الاحياء نقله عن الاحياء في شرحه على الوجيز يقول ثم قال وان صح هذا فهو اولى انصح قال ابن المنقن هذا الحديث رواه الطبراني في اكبر معاجمه من حديث معاذ ابن جبل ان كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان في صلاته رفع يديه - 00:11:56
قبال اذنيه فاذا كبر ارسلهما ثم سكت وربما رأيت يديه يضع يمينه على يساره. فاذا فرغ من فاتحة الكتاب سكت ثم ذكر حديثا طويلا وفي اسناده الخصيب ابن جحدر وقد كذبه شعبة - 00:12:17

والقطان وفيه ايضا محبوب بن الحسن ضعفه النسائي وقال ابن الصلاح في مشكل الوسيط لطيفة علقتها بنيسابور مما علقه علقه علته عن الغزالي في درسه او مما علق عن الغزالي في درس وهو ان حالة ارسال اليد بعد الفراغ من التكبير لا ينبغي ان يفعله -

00:12:37

ثم يستأنف رفعهما الى الصدر فاني سمعت واحدا من المحدثين يقول الخبر انما ورد بانه يرسل يديه الى صدره كبر ثم هكذا الغزالي بعدما ذكر في الاحياء انه يرسلهما نقلوا عنه بالمشافهة - 00:13:06

انه يقول لا لا يفعل ذلك كلنا الحديث الذي فيه الارسال فيه كذاب وفيه ضعيف فلا يرسل يكبر ثم يجعل يده على صدري مباشر يقول المصنف ثم يضع يديه يضع يديه على صدره - 00:13:30

اليمنى على كفه اليسرى لثبوت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم يضع يديه على صدره هذا الصدر ما فوق الصرة الى عظام الضلوع هذي هذا صدر الانسان يعني فوق البطن - 00:13:49

فالسنة في هذه الحالة ان يضع يديه على صدره بعد ان ينزله من الرفع مباشر كيف يفعل ذلك؟ قال اليمنى على كفي على ظهري كفه اليسرى يجعل يده اليمنى على ظهر كفي اليسرى - 00:14:10

والرسل هذا والساعد هذا يجعلها على الرسل يجمع هذه وهذه فتكون هكذا والذي دل على هذا الصفة حديث وائل ابن حجر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده اليمنى - 00:14:27

على اليسرى على صدره على صدري في رواية ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسد والساعد جعلها وظعا سماه وضع ما قال قبض هنا رواية الوضع هذه رواية الوضع. والحديث رواه ابو داود والنسائي وصححه الشيخ الالباني - 00:14:46

هو يعني اصح ما ورد في محل الصدر من حيث المكان هل هو اما حديث تحت الصرة حديث علي تحت صرته او على صرته فهو ضعيف ضعيف الاستاذ وهذا يعني اصح ما ورد في هذا - 00:15:11

واخذ به الشافعي رحمه الله في حديث وائل ايضا رواية اخرى هل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام قائم في الصلاة قبض بيمينه على شماله سماه ايش - 00:15:31

والحديث في سنن النسائي بسند صحيح لما قبض بيمينه على شماله هذي صفة القبض والاحاديث الاخرى فيها صفة الوضع اليمنى على اليسرى على الصدر وفي حديث سهل ابن سعد قال كان الناس - 00:15:45

يؤمرون ان يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في السماء وصلت الى الذراع والسعد الذي جاء في حديث وائل ساعده فاذا يصل الاصابع الى الذراع وليس هكذا لا هذا يصل الى - 00:16:03

المرفق هاتي صفتان يقول الشيخ مصنف جاءت السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه في حال قيامه يضع كفه اليمنى على كفه اليسرى. الكف على الكف لاحظ هذا الشي - 00:16:25

والرسخ والساعد تشمل تدخل الى وفي بعضها اي بعض الروايات الكوع على كوعه وصل هذا الى هكذا وصل الى لانه قال في الحديث الثاني اذ يجعلوا على ذراعه اليسرى حديث سهل حديث سعد بن سعد - 00:16:43

فيقول ان يضع الكوع هذا الكود هذا على كوعي هذا كوعي لماذا قلت لكم الكوع والكسوع نجد نصل الى هذه الصفات يقول يضع

الكوع على كوعي هذي واحد قال والكوع هو العظم الذي يلي الابهام - 00:17:07

وما يلي الخنصر يقال له الكلسون والمعنى انه يضع يده على مفصل الكف من الذراع هذه الكف هذا الذراع. المفصل هذا هو الرسخ
هذا هو الرسخ فيكون وضع اليمنى على كفه اليسرى وعلى رصغها وعلى ساعدها - 00:17:31

هذا هو السنة في حال القيام في الصلاة الى اخره كلامي آ قال شيخ الاسلام ابن تيمية شرح العمدة يضع يده اليمنى فوق اليسرى
على الكوع هذا الكوب بان يقبض الكوع باليمنى - 00:17:57

جاء في بعض الروايات التي فيها القبض التي مر معنا حديث وائل الرواية الاخرى يقبض او يبسط اليمنى عليه رواية البسط وضع
رواية قبض ورواية وضع ويوجه اصابعهما الى ناحية الذراع - 00:18:20

توجه هكذا مع الوضع ولو جعل اليمنى فوق الكوع او تحتة على الكف اليسرى جاز لوضع اليمنى على الكوع الكوع على الكوع او
تحتة من جهة الكف جاهز بقي مسألة - 00:18:38

القفز والارسال ان يصلي مرسل اليدين تعلمون ان مذهب المالكية يعني الاشهر انهم يرسلون هل هذا اصل في السنة عن النبي صلى
الله عليه وسلم لم يروى الا عن ابن الزبير - 00:19:05

عبد الله بن حديث النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة في ذلك وهي الرواية الاخرى عن الامام مالك رحمه الله قال ابن عبد البر
المالكي رحمه الله لم تختلف الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب - 00:19:25

لم تختلف ولا اعلم عن احد من الصحابة في ذلك خلافا الا شيء يسير عن ابن الزبير انه كان يرسل يديه اذا صلى وقد روي عنه خلافه
مما قدمنا ذكره عنهم. وذلك قوله - 00:19:43

وضع اليمين على الشمال من السنة وعلى هذا جمهور التابعين واكثر فقهاء المسلمين من اهل الرأي والاثار هذا كلام الحديث منها
احاديث التي جاءت حديث قبيصة ابن هلب عن ابيه والبقاء - 00:20:02

رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف عن يميني وعن يساري ورأيت يده على صدره حديث
احاديث كثيرة عن عن الصحابة رضي الله عنهم - 00:20:25

طيب سم يا شيخ. السلام عليكم. بسم الله الرحمن الرحيم اللهم اغفر لنا وشيخنا والحاضرين والمستعنين المستمعون يقول علامة ابن
باز رحمه الله تعالى سادسا يسن ان ان يقرأ دعاء الاستفتاح - 00:20:44

وهو اللهم باعد بيني وبين خطاياي. كما باعدت بين المشرق والمغرب. اللهم نقني من خطاياي. كما ينقى الثوب الابيض من اللهم
اغسلني من الخطايا بالماء والتلج والبرد. وان شاء قال بدلا من ذلك - 00:21:02

سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك. وان اتى بغيرهما من الاستفتاحات الثابتة عن النبي صلى الله عليه
وسلم فلا بأس والافضل ان يفعل هذا تارة وهذا تارة. لان ذلك اكمل في الاتباع. ثم يقول نعم - 00:21:21

يقول رحمه الله يسن ان يقرأ دعاء الاستفتاح. هذا يعرف كيدير مع داك الشيخ دعاء الاستفتاح وهذه السنة من سنن الصلاة الثابتة عن
النبي صلى الله عليه وسلم في في الاحاديث الصحيحة ويقول اكثر اهل العلم ان دعاء الاستفتاح - 00:21:42

يسمى دعاة توجه ايضا النوم من السنن والسنن التي وردت فيها الاحاديث الكثيرة ووردت عن وجوههم متنوعة ثم فسر الشيخ
وذكره ذكر نوعين مما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر - 00:22:04

ايضا انه لا بأس ان يأتي بغيره مما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وثم ذكر الافضلية قال الافضل ان يفعل هذا تارة وهذا تارة ثم
علل ذلك وقال لان ذلك ابلغ - 00:22:27

او اكمل في الاتباع يعني اكمل من لزوم نوع واحد يجوز لزوم احدها يجوز ان يلزم احدها ويجوب ويجوز ان ينوع بل هو الافضل لانه
اكمل في الاتباع لان كل هذا وارد عن النبي صلى الله عليه وسلم والشيخ - 00:22:43

اه بدأ بحديث ابي هريرة وبالذكر الوارد من حديث ابي هريرة وهو اللهم باعد بيني وبين خطاياي الى اخره كما هو موجود لانه اثبتوا
اسنادا من حيث ان صحيا من حيث والا فالجميع صحيح - 00:23:08

من حيث الصحة هذا الوارد عن والذي بعده وغيره صحيح لكن من حيث الاصححة هذا لانه في الصحيحين فذكره الشيخ لان ابو هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كبر في الصلاة - [00:23:30](#)

سكت هنيهة قبل ان يقرأ قلت يا رسول الله بابي انت وامي ارايت سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي الى اخر الدعاء فهذا في الصحيحين حديث رواه البخاري ومسلم ايضا اصحاب السنن والاحمد وغيرهم - [00:23:46](#)

وقوله باعت اللهم باعد اللهم يا الله يبي معنى يا الله يا الله والميم هذه عوض عن ان ياء النداء ولذلك لا يجمع بينهما الا في بيت نادر عن العرب - [00:24:12](#)

قولوا يا اللهم يا اللهم قالوا هذا ضرورة اضطر اليها الشاعر لكن اه هي بمعنى يا الله باعد هذا هذا يسمى فعل دعاء والصيغة صيغة انه عند النحو نسميه فعل امر لكنه في حق الله - [00:24:30](#)

نقول ايش ؟ فعل دعاء يعني يعني يجعل بيني وبين الذنب مسافة بعيدة بين الخطأ وبين خطأي الذي اخطأته واجعل بيني وبينه مسافة بعيدة فهو بمعنى المحو او العصمة من اثره او انه - [00:24:49](#)

يعني يدعو الله ان يعصمه من من الخطأ يعصمه من الخطأ والبرد جاء في هذا الذكر ايش ؟ نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الابيض من الدنس الدنس الوسخ لا نسأل وسخ - [00:25:17](#)

مراد عني الذنوب واثار الذنوب ان الذنوب لها اثار على القلب على البدن الذي انقض ظهرك وغفرنا لك ذنبك الذي انقضى ها ظهرك نقص الذنوب تقطع الظهور لذلك يسأل يسأل ربه ان ينقيه - [00:25:37](#)

طيب والبرد بالماء والثلج والبرد. الماء واضح والثلج واضح. البرد هو جمع بردة والمراد به ايش الماء المتجمد الذي ينزل من السماء جمدا كالحجر ثم يذوب وهنا يقول ابن دقيق العيد عبر بذلك عن غاية المحو - [00:26:04](#)

ان الشوب اذا تكرر عليه ثلاثة اشياء منقية يكون في غاية النقاء النقاء الحديث الثاني حديث سبحانك او دعاء سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك. هذا صح عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:26:33](#)

في مجموعة الطرق صح في صحيح البخاري من حديث ابن حديث عمر او في صحيح مسلم عمر كان يجهر به في صلواته يعلم الناس اذا كبر جهر بهذا هذا الجهر من عمر تعليم وليس جهرا - [00:26:55](#)

آ سنة سيفعله الامام اذا اراد ان يعلم المأمومين لا يفعله سنة جارية لان سنة الاستفتاح الاسرار. بدليل ان ابا هريرة سأل النبي صلى الله عليه وسلم ماذا تقول اذا سكت - [00:27:14](#)

وجاء صح عن عائشة كما في سنن ابي داود واحمد مسند والترمذي والنسائي وغيره وغيرهم وجاء من حديث انس جاء من حديث ابن ابي سعيد عند عند ايضا عند الخمسة عند الامام احمد وابي داود والترمذي والنسائي - [00:27:32](#)

المهم وجاء عن ابي بكر الصديق عن عثمان عن ابن مسعود وغيرهم فيكونه يتوارد عليه ائمة الخلفاء ابو بكر وعمر وعثمان يصح اسنادنا عن النبي صلى الله عليه وسلم رجحه جماعة من العلماء - [00:27:52](#)

حيث من هذه الحيفية ومن حيث انه ايش فيه ثناء على الله الثناء افضل. يقول ابن القيم وشيخه ابن تيمية يعني جميل جدا في تفضيل هذا الدعاء في هذا الدعاء - [00:28:11](#)

يعني قوله تعالى جددك تعال جددك بفتح الجيم واي وتعالى جددك من العلو تعال من العلو ارتفعت عظمتة قال ابن حجر اي تعال غنائك على ان ينقصه اتفاق او يحتاج الى معين - [00:28:29](#)

وقال الشيخ المصنف ومعنى جددك اي تعالى كبرياؤك وعظمتك كما قال سبحانه في سورة الجن عن قول الجن وانه تعالى جد ربنا ما اتخذ صاحبة ولا ولدا الجد هنا بمعنى العظمة والكبرياء - [00:28:55](#)

جد الله اي عظمتة وليس المعنى جده ابو الالباء تعال الله عن ذلك لان الله تعالى قال لم يلد ولم يولد اذا هو بمعنى العظمة معنا يعني الكبرياء يقول وان اتى بغيرهما من الاستفتاحات الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا بأس. الاستفتاحات - [00:29:16](#)

واردة عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرة يراجع فيها مظانها يعني نتجاوز هذا للاختصار قال والافضل ان يفعل هذا تارة وهذا تارة

لان ذلك اكمل الاتباع قال شيخ الاسلام ابن تيمية - [00:29:39](#)

وهذا اصل مستمر للامام احمد رحمه الله في جميع صفات العبادات واقوالها وافعالها يستحسن كل ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير كراهة لشيء منه مع علمه بذلك - [00:29:59](#)

واختياره للبعض او تسويته بين الجميع لانه قد يختار نوعا يفضلته التفضيل قد يأتي يعني في بعض العبادات لانها اكمل قد يكون اكمل يعني مثلا في الوتر لو اوتر بثلاث سردا - [00:30:17](#)

جاهزة سنة ثابتة عن لكن لو اوتر بتسليمتين افضل لانه الاكثر عن النبي صلى الله عليه وسلم فعلا. ولانه يزيد زيادة ايش؟ اذكاره زيادة تشهدين كل تشهد فيه من الثناء على الله والصلاة على المسلم. ويزيد تسليمتين - [00:30:34](#)

يسلم مرتين وفيهما من كذلك فلزيادة ما فيهما من العمل صار افضل وكذلك في الاستفتاحات. يفضل مثل هذا الاستفتاح مع تجويزه لفعل غيره. واستحباب التنوير. لماذا؟ لان هذا الذكر سبحانه - [00:30:53](#)

اللهم وبحمدك الى اخره ثناء على الله واكثروا ولذلك لزمه الخلفاء الراشدون على كل اه طيب هل يجمع بين هذه الادعية؟ يقول الشيخ مصنف واحد من الادعية ادعية الاستفتاح يكفي - [00:31:10](#)

ولا يجمع بين دعائين وما صح في صلاة النافلة يصح في الفريضة لكن ما كان فيه طول فالاولى ان يكون في صلاة الليل لماذا؟ لان صلاة الليل لا يكون يعني يكون يصلي منفردا - [00:31:30](#)

والامام والمأموم المأموم لا يتمكن طول الدعاء استفتاح والامام ايضا لا يطيل على الناس فيختار الادعية المختصرة او نحو على كل لو جمع بينها فلا حرج اختاره جمع من العلماء منهم - [00:31:49](#)

النووي وغيره الله عليكم ثم قال رحمه الله تعالى ثم يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم. ويقرأ سورة الفاتحة. لقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة - [00:32:11](#)

الكتاب ويقول بعدها امين جهرا في في الصلاة الجهرية. ثم يقول ما تيسر من القرآن ثم يقرأها ثم يقرأ ما تيسر من القرآن. نعم يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم هذه سنة - [00:32:32](#)

هذه سنة من سنن الصلاة يستفتح لان الله امر بذلك وفعله النبي عليه الصلاة والسلام. قال عز وجل فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم والنبي صلى الله عليه وسلم كان يستعيز - [00:32:51](#)

كما في السنن صحيح ابن خزيمة عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قبل القراءة يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه فصح عن النبي صلى الله عليه وسلم ذلك - [00:33:06](#)

احيانا يقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم. كما جاء في بعض الروايات عنه عليه الصلاة والسلام كما في ايضا في سنن ابي داود والترمذي وفسر فسر قوله من همزه ونفخه ونفثه ونفسه - [00:33:22](#)

فسرت الهمزة او الهمز مؤتة يعني ان يعني الخلق خلق الشيطان نوع من الجنون يستعيز بالله من خلق الشيطان ونفخ الشيطان الكبير ينفخ في الانسان حتى يتكبر ونفسه الشعر في نفسه في صدر الانسان - [00:33:42](#)

الشعر كان يستعيز من ذلك صلى الله عليه وسلم قوله ان يقول بسم الله الرحمن الرحيم اي بعد بعد الاستعاذة هذا هو السنة السنة ان يقول بعد الاستعاذة والبسملة صحت فيها السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقولها - [00:34:08](#)

في صلاته في الفاتحة لكن الاصح انها مسرورة لا مجهورة يسر بها ولو كانت القراءة والفاتحة معروفة واختلف فيها هل هي البسملة اية من الفاتحة لا تصح الصلاة بها على هذا نقول يجب قرأتها - [00:34:30](#)

كما هو مذهب الشافعي بناء على قراءة قراءة الكوفيين في القراءة الموجودة من عندنا في المصحف رقم واحد في سورة الفاتحة هي البسملة وقراءة غير الكوفيين انها الآية الأولى هي الحمد لله رب العالمين - [00:35:02](#)

وهذا قول الجمهور وانها ليست اية من الفاتحة بل هي اية مستقلة يستحب ان يستفتح بها القرآن الا اول براءة. اول التوبة لازم تفتح بالبسملة في حديث انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان يفتتحون القراءة بالحمد بالحمد لله -

لله رب العالمين يفتتحون القراءة يعني هذا الحديث مجمل قد يكون ظاهرة انهم لا يذكرون البسملة مطلقا لا سر ولا جهرا لكن جاءت الروايات التي تفسر ان المراد لا يجهر - [00:35:51](#)

ليس نفيا البسملة كليا وانما نفى للجهر قال ابو عيسى الترمذي طبعاً الحديث هذا في الصحيحين قال الترمذي في روايته هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين - [00:36:13](#)

ومن بعدهم كانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين الحمد هكذا على الحكاية على انها اية قال الشافعي انما معنى هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان - [00:36:33](#)

كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين معناه انهم كانوا يبدأون بقراءة فاتحة الكتاب قبل السورة الشافعي فسر الحديث على ان المراد بكلمة يفتتحون الصلاة في سورة الحمد معناه كلمة بالحمد لله رب العالمين اي بسورة الحمد - [00:36:51](#)

لا يبدأون بقراءة آيات قبلها هذا تفسير الشافعي رحمه الله وليس معناه انهم كانوا لا يقرأون بسم الله الرحمن الرحيم فسر المعنى بانهم يفتتحون بأيش في سورة الحمد لا يقرأون بسورة قبلها - [00:37:17](#)

الاول قراءة في الصلاة هي الفاتحة ثم سورة يقول هذا الحديث ليس فيه نفى للبسملة بل فيه اثبات لقراءة سورة الفاتحة هذا ماء تفسير الشارع قال وكان الشافعي يرى ان يبدأ بسم الله الرحمن الرحيم وان يجهر بها اذا جهر بالقراءة - [00:37:41](#)

هذا ولذلك حمل الحديث على هذا وهذه القضية صارت معترك بين العلماء ما بين الشافعي والمالكية مالكيون يؤلفون فيها اثبات انها لا تقرأ الفاتحة ويريد البسملة البسملة ويريدون الروايات والشافعيون - [00:38:03](#)

العكس يريدون الروايات التي فيها قراءة البسملة وفي كل هذا منها ما هو صحيح غير صريح وفي هذه صريح صحيح غير صريح وفي العكس صريح غير صحيح وهذه فيها صريح - [00:38:27](#)

بالنفي غير صحيح وهكذا لذلك يقول الشيخ مصنف السنة عدم الجهر بالبسملة في الصلاة الجهرية واذا جهر بعض الاحيان فلا حرج ليعلم المأموم او ليعلم المأموم انه يسمى وان التسمية مشروعة - [00:38:48](#)

لانه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الخلفاء الراشدين عدم الجهر بالبسملة الكلام على الجهر من عدن. اما القراءة فتقرأ بسمه وقال ايضا الجهر بالبسملة في الصلاة عند قراءة الفاتحة الجهر - [00:39:13](#)

وبغيرها من السور اختلف فيه العلماء فبعضهم استحباب الجهر بها. وبعضهم كره ذلك واحب الاصرار بها هذا هو الارجح والافضل لما ثبت في الحديث الصحيح عن انس رضي الله عنه قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر - [00:39:28](#)

وعمر وكانوا لا يجهرون بسم الله الرحمن الرحيم. اذا هذه الرواية مفسرة للحديث السابق الذي يقول وكانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين هذه الرواية لا يجهرون بسم الله الرحمن الرحيم. اذا هي مفسرة للمقصود هناك - [00:39:48](#)

قال وجاء في معناه عدة احاديث. وورد في بعض الاحاديث ما يدل على استحباب الجهر بها ولكنها احاديث ضعيفة ولا نعلم في الجهر بالبسملة حديثا صحيحا صريحا يدل على ذلك - [00:40:08](#)

ولكن الامر في ذلك واسع سهل يقول ما يحتاج الى كثرة خلاف وكثرة زحمة لان الامر محل اجتهاد وفيه روايات الامر سهل لكن يقول ما نعلم حديث صحيح صريح يدل على الجهر - [00:40:25](#)

اما صحيح لكنه غير صريح محتمل واما صريح لكنه ضعيف غير صحي وقال الشيخ الالباني الحق انه ليس في الجهر للبسملة حديث صحيح صحيح بل صح عنه صلى الله عليه وسلم الاصرار بها من حديث انس - [00:40:44](#)

وقد وقفت له على عشرة طرق الشيخ الالباني اكثرها صحيحة الاسانيد وفي بعض الفاظه التصريح بانه صلى الله عليه وسلم لم يكن يجهر بها. وسندها صحيح على شرط مسلم وهو مذهب جمهور الفقهاء - [00:41:07](#)

واكثر اصحاب الحديث وهو الحق الذي لا ريب فيه الى اخر كلامي رحمه الله ذكره في تمام المنة اذا هذي خلاصة المساء. ثم يقول الشيخ ويقرأ سورة الفاتحة لقوله صلى الله عليه وسلم لا قراءة لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب. هذا الحديث - [00:41:28](#)

متفق على صحته من حديث أبي هريرة والفاطحة معلوم انها ركن في الصلاة ركن في الصلاة لا يحتاج الى كلام عليها لانها فيما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعلمكم - [00:41:50](#)

قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وغيرها من الاحاديث يعني الامر الحمد لله واضح ثم يقول ويقول بعدها امين جهرا في الصلاة الجهرية الصلاة الجهرية لانه يقرأ بجهر بالفاطحة - [00:42:06](#)

يقول ولا الضالين يجهر فيقول جهرا اما السرية فلا تحتاج الى جهر لا تحتاج الى جار ومعنا امين اللهم استجب معنى كلمة امين اللهم استجب في حديث أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من قراءة ام القرآن رفع صوته وقال امين - [00:42:26](#)

وكذلك عنه قال والحديث هذا في اه سنن البيهقي والمستدرک الحاكم وصححه قدر قطني وحسنه وقال ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا امين - [00:42:51](#)

فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه الحديث في صحيح البخاري ومسلم هذا فيه الامر عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث وائل بن حجر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قال امين - [00:43:10](#)

رفع بها صوتا قل امين وارفعوا صوته ولا حديث في هذا كثيرة يعني ايضا لا نطيل فيها لكن متى يقول امين مأموم المأموم يستحب ان يقع لفظة امين من المأمون - [00:43:25](#)

مع لفظة الامام اذا قال الامام امين يبدأ معه مقارنة هذا الذي ذكره جماهير العلماء الائمة الاربعة وغيرهم ممن قال بها قال بالتأمين من الائمة يقول ابن ابن رجب آ لا فيها حديث قال فمن وافق تأمينهم تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه - [00:43:50](#)

ولد ابن رجب في شرح البخاري يكون تأمين المأمومين مع تأمين الامام لا قبله ولا بعده عند اصحابنا واصحاب الشافعي. لان هؤلاء الذين يقولون ايش الجهر بالتأمين او يقولون بمشروعية التأمين. الشافعية والحنابل - [00:44:16](#)

لورود الدالة في هذا وقالوا لا يستحب للمأموم مقارنة امامه في شيء غير هذا اصل انك تتابع الامام بافعاله الا في هذا تقارن قال فان الكل يؤمنون على دعاء الفاتحة - [00:44:33](#)

انا في الحقيقة لما يدعو في الفاتحة اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين دعاه عند ذلك يؤمنون والداعي يؤمن معهم. وهو الامام تؤمن معهم على كل هذه المسألة هناك امر انبه عليه قبل ان لانه انتشر - [00:44:54](#)

الشيخ الالباني رحمه الله انتشر له قول بانه يؤمن بعد بعد فراغ الامام من التأمين اخذا بظاهر الحديث واشتهر هذا حتى انتشر في بعض التسجيلات لكن الشيخ رجع عن هذا - [00:45:19](#)

رجع عنه شأن شأن العلماء الذين يرجعون اذا تبين لهم السنة اه ذكر هذه المسألة في سلسلة الاحاديث الصحيحة ثم ذكر القول الاول الذي رجحه واورد عليه الوجوه ثم تراجع وازاد في الطبعة الثانية من الكتاب قال - [00:45:36](#)

ذلك مما اقتضاه التمسك بالاصل بعد النظر والاعتبار وهو ما كنت اعمل به واذكر به مدة من الزمن. يعني ان يقولها بعد فراغ الامام من ثم رأيت ما اخرجه البيهقي عن أبي رافع ان ابو هريرة كان يؤذن لمروان ابن الحكم - [00:46:00](#)

اشتراط ان لا يسبقه بالضالين حتى يعلم انه دخل الصف وكان مروان اذا قال ولا الضالين قال ابو هريرة امين يمد بها صوته وقال اذا وافق تأمين اهل الارض اهلا - [00:46:19](#)

السماء غفر لهم اذا وافق تأمين اهل الارض ها اهل السماء يعني تأمين اهل السماء غفر لهم وسنده صحيح قلت هذا كلام الشيخ هذا صريح في ان ابا هريرة كان يؤمن بعد قول الامام ولا الضالين - [00:46:37](#)

يعني اذا انتهى من ولا الضالين لانه سيقول امين ابو هريرة يقول امين فيتقارن معه هذا معنى الكلام ولما كان من المقرر ان راوي الحديث اعلم بمرويه من غيره فقد اعتبرت عمل أبي هريرة هذا تفسيرا لحديث الترجمة - [00:46:58](#)

ومبينا ان معنى اذا امن اذا امن الامام فامنوا اي اذا بلغ موضع التأمين كما تقدم عن الحافظ وهو وان كان استبعده ابن العرب فلا بد من الاعتماد عليه لهذا الامر او لهذا الاثر - [00:47:19](#)

أردت التنبيه على هنا المسألة حتى يعلم ان ما اشتهر عن الشيخ الالباني هو رأيه القديم ولا زال الائمة لهم اراء قديمة كمذهب الشافعي القديم والروايات عن الامام احمد السابقة او عن مالك او غيرهم يكون له رأي سابق ثم - [00:47:39](#)

يتغير اجتهاده وهكذا الائمة طيب هنا تبقى مسألة امين. لفظة امين. لفظة امين بالمد. امين والتخفيف. امين هكذا في جميع الروايات وجميع القراء امين كما ذكر ابن حجر يقول وحكى الواحد عن حمزة والكافر. الكساء الامالة. ثم قال وفيها ثلاث روايات - [00:47:57](#)

ثلاث لغات القصر يعني امين لغة من لغات العرب قال وانكره ابن دروستويه التشديد مع المد التي تشبه قاصدين ولا امنين البيت الحرام هذي يقول ايش حكيت والتجديد مع القصر - [00:48:30](#)

عمي كمة قال وخطأهما جماعة من اهل اللغة على هذا فينبغي لك ان تحرص على امين بالمد او امين لانها لغة حكاها ثعلب السكوت هل يسكت الامام بعد الفاتحة؟ ها - [00:49:09](#)

للعلماء يعني اقوال على بناء على صحة يقول ابن قدامة ويستحب ان يسكت الامام عقب قراءة الفاتحة سكتة يستريح فيها ويقرأ فيها من خلفه الفاتحة كي لا ينازعه فيها. وهذا مذهب الاوزاعي والشافعي واسحاق. يعني هو مذهب الحنابلة - [00:49:37](#)

لما روى ابو داود ابن ماجة ان سمرة حدث انه حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سكتتين سكتة اذا كبر الاستفتاح سكتة اذا فرغ من قراءة غير المغضوب عليهم ولا الضالين - [00:50:01](#)

فانكر عليه عمران كتب بذلك الى ابي ابن كعب فكتب فكان في كتابه اليهما عن سمرة قد حفظ او ان سمرة قد حفظ على كل هذا يعني وهذا ارجح اه من هذه وهناك من انكر السكتة بعد - [00:50:16](#)

بعد الفراغ من الفاتحة وقال لا يسكت والامر في هذا واسع لكن الذي ذكره ابن قدامة ثم يقرأ ما تيسر من القرآن. هذا يقول نعم يعني في الركعتين الاوليين اقرأ ما تيسر من القرآن. اما في الركعتين الاخيريين - [00:50:40](#)

فليس فيهما قراءة وهذا من السنن المؤكدة من السنن المؤكدة قال ابن قدامة لا نعلم بين اهل العلم خلافا في انه يسن قراءة سورة بعد الفاتحة في الركعتين الاوليين من كل صلاة - [00:51:03](#)

ويجهر بهما فيما يجهر فيه بالفاتحة ويسر فيما يسر فيه بها فيه والاصل في هذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم الى اخر كلامه فهذا من السنن المعروفة. نعم - [00:51:20](#)